مكتب العمل الدولي

مجلس الإدارة

الدورة 325، جنيف، 29 تشرين الأول/ أكتوبر - 12 تشرين الثاني/ نوفمبر 2015 **الوثيقة: GB.325/INS/3**

القسم المؤسسي **INS**

التاريخ: ٢٠ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٥
الأصل: إنكليزي

البند الثالث من جدول الأعمال

الإعداد لتقييم أثر إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية من أجل عولمة عادلة، في الدورة الخامسة بعد المائة لمؤتمر العمل الدولي (٢٠١٦)

غرض الوثيقة

توفير معلومات عن آخر ما استجد بشأن التحضيرات لتقييم المؤتمر في عام ٢٠١٦ واستقاء المزيد من الإرشاد بشأن العناصر الأساسية لتقرير المكتب المقدم إلى المؤتمر. وتقدم الوثيقة خيارات للنظر فيها بشأن الترتيبات المحتملة لمناقشة المؤتمر والدورة القادمة للمناقشات المتكررة (انظر مشروع القرار في الفقرة ٢٨).

الهدف الاستراتيجي المعني: جميعها.

الانعكاسات السياسية: لا توجد في هذه المرحلة.

الانعكاسات القانونية: لا توجد في هذه المرحلة.

الانعكاسات المالية: تحدد رهناً بالقرار المتخذ.

إجراء المتابعة المطلوب: يحدد رهناً بالقرار المتخذ.

الوحدة مصدر الوثيقة: مكتب نائب المدير العام المعني بالإدارة والإصلاح.

الوثائق ذات الصلة: الوثيقة GB.323/PV، الفقرات ١٩-٣٣؛ الوثيقة GB.323/INS/3؛ الوثيقة GB.323/INS/2؛ الوثيقة GB.323/INS/1؛ الوثيقة GB.322/INS/PV، الفقرات ١٨-٢٧؛ الوثيقة GB.322/INS/3؛ الوثيقة GB.322/INS/2؛ الوثيقة GB.320/PV، الفقرات ٣٤٢-٣٥١؛ الوثيقة GB.320/15/2؛ الوثيقة GB.319/INS/2؛ الوثيقة GB.304/PV، الفقرة ١٨٣؛ الوثيقة GB.304/7؛ الوثيقة GB.304/SG/DECL/1(Rev.)؛ إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية من أجل عولمة عادلة، ٢٠٠٨؛ قرار بشأن تعزيز قدرة منظمة العمل الدولية لمساعدة الدول الأعضاء فيها فيما تبذله من جهود لتحقيق أهدافها في سياق العولمة، اعتمده المؤتمر في دورته السابعة والتسعين (٢٠٠٨).

هذه الوثيقة المقدمة إلى مجلس الإدارة مطبوعة بعدد محدود من النسخ للتقليل إلى أدنى حد من الأثر البيئي لأنشطة وعمليات منظمة العمل الدولية والإسهام في الحياد المناخي وتحسين الفعالية. لذا يرجى من أعضاء مجلس الإدارة والمراقبين الكرام التفضل بإحضار نسخهم إلى الاجتماعات وتجنب طلب نسخ إضافية. وكل وثائق مجلس الإدارة متاحة على الانترنت على العنوان: www.ilo.org.

مقدمة

١. قرر مجلس الإدارة في دورته ٣٢٠ (آذار/ مارس ٢٠١٤)، إدراج البند المتعلق بتقييم أثر إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية من أجل عولمة عادلة (إعلان العدالة الاجتماعية)[١] في جدول أعمال الدورة الخامسة بعد المائة للمؤتمر. وقدم مجلس الإدارة في دورتيه ٣٢٢ (تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٤) و٣٢٣ (آذار/ مارس ٢٠١٥)[٢]، الإرشاد بشأن نطاق التقييم ومجالات تركيزه وطرائقه وطلب إجراء استعراض مستفيض للأعمال التحضيرية في دورته ٣٢٥ (تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٥).

٢. وتقدم هذه الوثيقة معلومات عن آخر ما استجد وتسعى إلى استقاء المزيد من الإرشادات بشأن العناصر الأساسية لتقرير المكتب المقدم إلى المؤتمر. وأخيراً، تقدم الوثيقة خيارات للنظر فيها بشأن الترتيبات المحتملة لمناقشة المؤتمر والدورة القادمة للمناقشات المتكررة.

ألف- آخر المستجدات بشأن التحضيرات لعملية التقييم

٣. منذ إعداد التقرير الأخير، تم إحراز تقدم يعتد به في التحضيرات لعملية التقييم. وأجريت مشاورات ثلاثية غير رسمية في ٣٠ نيسان/ أبريل ٢٠١٥ و١٨ أيلول/ سبتمبر ٢٠١٥. وأنشئت صفحة إلكترونية لزيادة الوعي بأهمية الإعلان وتقييم المؤتمر.[٣]

٤. ويجري حالياً إعداد التقرير المزمع تقديمه إلى المؤتمر. ويجري استقاء المعلومات من الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية ومقر المنظمة والمكاتب الميدانية والمنظمات الدولية والإقليمية. وعقب المشاورات التي جرت في شهر نيسان/ أبريل، أرسل استبيان إلى الدول الأعضاء بتاريخ ٢٢ أيار/ مايو ٢٠١٥ يطلب معلومات بشأن الخطوات المهمة المتخذة نحو تحقيق الاتساق السياسي بين الوزارات والتخطيط والبرامج على المستوى الوطني، والتعاون مع دول أعضاء أخرى. وطُلب من الحكومات استشارة أكثر المنظمات تمثيلاً لأصحاب العمل وللعمال، التي تسلمت بدورها نسخاً عن الاستبيان. ونُظمت جلسات إعلامية بشأن الاستبيان لصالح المندوبين إلى الدورة ١٠٤ لمؤتمر العمل الدولي؛ ولمساعدة الدول الأعضاء على ملء الاستبيان، أرسلت أداة إعلامية إلى المكاتب الميدانية لمنظمة العمل الدولية ووُضعت على صفحة الويب. وأرسلت مذكرة إلى البعثات الدائمة في جنيف بتاريخ ٢٣ تموز/ يوليه للتذكير بأنه ينبغي أن تصل الردود إلى مكتب العمل الدولي بحلول ٤ أيلول/ سبتمبر ٢٠١٥.

٥. كما تم جمع المعلومات من كافة الإدارات في مقر منظمة العمل الدولية ومن المكاتب الميدانية سعياً إلى الحصول على معلومات بشأن الخطوات المتخذة منذ عام ٢٠٠٩ من أجل المساعدة على تنفيذ أهداف إعلان العدالة الاجتماعية، لا سيما بشأن الجهود المبذولة على المستوى العالمي والإقليمي والقطري والتي ساهمت في اعتماد نهج متكامل إزاء تحقيق العمل اللائق وما خلف ذلك من أثر على جهود الدول الأعضاء الرامية إلى تحقيق برنامج العمل اللائق وما برز من تحديات أمامها.

٦. ويجري تقييم إسهامات المنظمات الدولية والإقليمية على أساس الاستعراضات الأولية والمشاورات الفردية وفيما بين المجموعات مع منظمات مختارة بشأن مساهماتها الخاصة من أجل تعزيز نهج متكامل إزاء تحقيق العمل اللائق. والالتزامات الرامية إلى تعزيز التعاون مع منظمة العمل الدولية، بما في ذلك في سياق أهداف التنمية المستدامة، ستكون مشمولة. ويستند المكتب إلى مصادر مختلفة، منها عمليات التقييم المعنية التي تجريها منظمة العمل الدولية ووحدة التفتيش المشتركة التابعة للأمم المتحدة.[٤]

[١] الوثيقة GB.320/PV، الفقرة ٣٥١.

[٢] الوثيقة GB.322/INS/3، الفقرة ١٦؛ الوثيقة GB.323/INS/3.

[٣] انظر: www.ilo.org/sjd2008.

[٤] انظر على سبيل المثال:
http://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---ed_mas/---eval/documents/publication/wcms_314441.pdf;
https://www.unjiu.org/en/reports-notes/JIU%20Products/JIU_REP_2015_1_English.pdf.

باء- عناصر رئيسية لتقرير المؤتمر

٧. رهناً بالمزيد من الإرشادات من جانب مجلس الإدارة، واستناداً إلى وجهات النظر التي تم الإعراب عنها في المناقشة الأخيرة في مجلس الإدارة حول هذا الموضوع[٥]، من شأن تقرير المكتب المقدم إلى المؤتمر أن يتناول العناصر الرئيسية التالية من أجل التقييم.

العناصر السياقية

٨. من شأن تقرير المكتب أن يسهل تقييم المؤتمر من خلال توفير موجز مقتضب ولكنه شامل عن مسار العولمة منذ عام ٢٠٠٨ وعواقبها على العمالة وعلى البعدين الاجتماعي والإنساني. ومن شأن ذلك أن يساعد المندوبين على تحديد ومعالجة مختلف التحديات والفرص سعياً إلى المضي قدماً بأهداف الإعلان والمضي في استحداث خارطة طريق ترمي إلى تحقيق كامل إمكانياته.

٩. إن السياق الذي تقع فيه الأحداث المعنية يكتسي أهمية فيما يتعلق بتقييمها. وبالتالي، يُقترح تقديم لمحة وجيزة إلى المؤتمر عن التحديات العالمية والمؤسسية التي كانت منظمة العمل الدولية والدول الأعضاء فيها تواجهها عند اعتماد الإعلان، والأهداف والطرق المعتمدة في الإعلان لدعم اتباع نهج متكامل إزاء تحقيق العمل اللائق. وسيجري شرح غرض التقييم والمنهجية المستخدمة للاضطلاع بهذا الاستعراض شرحاً وجيزاً. بالإضافة إلى ذلك، من شأن التقرير أن يشمل نظرة شاملة عن التطورات العالمية وغيرها من التطورات المهمة وتأثيرها المحتمل على فعالية المنظمة والجهود التي تبذلها الدول الأعضاء نحو تحقيق أهداف الإعلان، بما في ذلك برنامج التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وأن يذكّر بأن الأعمال التحضيرية للخطة الاستراتيجية لمنظمة العمل الدولية للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١ ستكون جارية على نحو حثيث في حزيران/ يونيه ٢٠١٦.

عناصر رئيسية

١٠. من شأن عناصر التقييم الرئيسية الواردة في الإعلان أن تشكل أساس التقرير، لا سيما: الإجراءات أو الخطوات التي تتخذها الهيئات المكونة الثلاثية كنتيجة للإعلان؛ إجراء المتابعة الذي يتخذه مجلس الإدارة والمكتب؛ الأثر المحتمل للإعلان فيما يتعلق بالمنظمات الدولية المهتمة الأخرى.[٦] وحسب مقتضى الحال، سوف تدرج الخطوات المحددة للمتابعة المؤسسية الواردة في القرار المعتمد في الإعلان.[٧] واستناداً إلى تحليل التأثير من المعلومات المبلغ عنها، من شأن هذه الفصول أن تحدد الآثار العامة لعملية الاستعراض، من حيث النتائج والممارسات الجيدة والدروس المستخلصة والتحديات أو الثغرات المستمرة في التنفيذ.

إجراءات الدول الأعضاء

١١. من شأن إجراءات الدول الأعضاء أن تشمل مجالين رئيسيين. أولاً، إنّ الجهود التي تبذلها *فرادى الدول الأعضاء*، بما فيها تلك التي تتخذها الدولة العضو بدعم من منظمة العمل الدولية، من شأنها أن: تشمل الجهود التي تبذلها الهيئات المكونة لتنسيق السياسات ذات الصلة؛ ترصد وتقيّم التقدم المحرز في سياق استراتيجية وطنية أو إقليمية للعمل اللائق؛ تزيد التصديق على معايير منظمة العمل الدولية واستخدامها؛ تنهض بالمنشآت المستدامة. كما سيجري إدراج الدور الذي تضطلع به الظروف الوطنية وأولويات الشركاء الاجتماعيين، إلى جانب توقعات الدول الأعضاء فيما يخص المساعدة من منظمة العمل الدولية والنتائج. ثانياً، من شأن *التعاون بين الدول الأعضاء* أن يشمل اتفاقات مهمة ثنائية وإقليمية ومتعددة الأطراف، بما في ذلك التعاون بين بلدان

[٥] الوثيقة GB.323/PV، الفقرات ١٩-٣٣.

[٦] إعلان العدالة الاجتماعية، المرفق، القسم ثالثاً.

[٧] ينص القرار على أن تشكل الخطوات المتخذة "جزءاً لا يتجزأ من أي تقييم يقوم به المؤتمر". القرار بشأن تعزيز قدرة منظمة العمل الدولية لمساعدة الدول الأعضاء فيها فيما تبذله من جهود لتحقيق أهدافها في سياق العولمة، اعتُمد في ١٠ حزيران/ يونيه ٢٠٠٨، مؤتمر العمل الدولي، الدورة ٩٧، الفقرة ٥.

الجنوب، واستخدام الدول الأعضاء لخدمات منظمة العمل الدولية وخبرتها في التفاعل فيما بينها ومع الجهات الفاعلة الاقتصادية عبر الوطنية من أجل تقاسم المعارف والممارسات الجيدة والموارد الأخرى.

إجراءات منظمة العمل الدولية

١٢. من شأن الإجراءات التي تتخذها منظمة العمل الدولية أن تشمل بصورة رئيسية ثلاثة مجالات. أولاً، آثار *المناقشات المتكررة* مع استعراض تأثيرها وإعدادها وسيرها ومتابعتها.[٨] ومن شأن الملاحظات حول معرفة إلى أي مدى يجري تحديد احتياجات الدول الأعضاء وربطها بأولويات منظمة العمل الدولية، أن تشمل استخدام الخبرة المنبثقة عن الدراسات الاستقصائية العامة. ثانياً، من شأن مسألة *قدرات منظمة العمل الدولية وإدارتها السديدة* أن تشمل البحوث وتطوير المعارف والتعاون التقني والخدمات الاستشارية وحشد الموارد والتقييم وتعزيز المعايير والإصلاحات الإدارية والداخلية والتغييرات في أساليب عمل مجلس الإدارة وسير عمل المؤتمر.[٩] ثالثاً، من شأن استعراض *بناء الشراكات* ونواتجه ذات الصلة أن يشمل تعاون منظمة العمل الدولية مع الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والإقليمية وتجمعات الدول والكيانات غير الحكومية والجهات الفاعلة الاقتصادية المعنية.[١٠]

الإجراءات على المستويين الدولي والإقليمي

١٣. من شأن استعراض الإجراءات على المستويين الدولي والإقليمي أن يسعى إلى معالجة جهود من قبيل: قيام الدول الأعضاء بتنسيق مواقف كل منها في المنتديات الدولية؛ إسهامات المنظمات الدولية والإقليمية وتجمعات الدول في استراتيجية عالمية ومتكاملة من أجل تحقيق العمل اللائق؛ إجراءات منظمة العمل الدولية ذات الصلة، بما في ذلك ما يتعلق بتقييم آثار التجارة وسياسة السوق المالية على العمالة. كما سيجري إدراج مسألة النهوض بالعمل اللائق على المستوى القطاعي.

عناصر ختامية

١٤. من شأن العناصر الختامية أن توجز تحليل الأنشطة والتفاعلات بهدف رسم صورة شاملة عن أثر الإعلان، مع إيلاء الاعتبار الواجب للسياقات السياسية والاقتصادية والاجتماعية الأوسع نطاقاً.

١٥. ومن شأن القسم الأخير أن يحدد المسائل التي تحتاج إلى إرشادات من المؤتمر. وقد تشمل هذه المسائل الفرص ومسارات العمل الممكنة من أجل المتابعة المؤسسية من جانب المنظمة والدول الأعضاء فيها ومن أجل تعزيز ريادة منظمة العمل الدولية في مجال العدالة الاجتماعية، بغية مواصلة تعزيز قدرة منظمة العمل الدولية والدول الأعضاء فيها على تحقيق كامل إمكانيات الإعلان.

١٦. ومجلس الإدارة مدعو إلى توفير الإرشاد بشأن العناصر الرئيسية الواجب إدراجها في تقرير المكتب المقدم إلى المؤتمر بشأن تقييم أثر إعلان العدالة الاجتماعية.

[٨] إعلان العدالة الاجتماعية، القسم ثانياً (ألف) "١"، المتابعة، القسم أولاً (باء)، القسم ثانياً (ألف) "٦" وثانياً (باء)؛ الفقرة ثانياً.

[٩] إعلان العدالة الاجتماعية، القسم ثانياً (ألف) والفقرات الفرعية "٢"-"٤"، المتابعة، القسم ثانياً (ألف) "١"-"٤" وجيم ودال؛ القرار، الفقرة ٢(ب)(أولاً). انظر أيضاً خطة التنفيذ، الوثيقة GB.303/SG/DECL/2 والوثيقة GB.304/SG/DECL/1(Rev.).

[١٠] إعلان العدالة الاجتماعية، القسم ثانياً (ألف) "٥"؛ جيم؛ المتابعة، القسم ثانياً (ألف) "٥"؛ القرار، الفقرة ثالثاً.

جيم- ترتيبات ممكنة لمناقشة المؤتمر

١٧. نظراً إلى أن تسليط الضوء على ضرورة مواصلة العمل لمعالجة الأبعاد الاجتماعية للعولمة منذ عام ٢٠٠٨، يعتبر فرصة مهمة مطروحة أمام المنظمة، ينبغي لمناقشة المؤتمر أن تكون بمثابة منتدى ثلاثي لمداولات إعلامية وجوهرية تسهل إمكانية وضع استنتاجات ترمي إلى تحقيق كامل إمكانيات الإعلان.

١٨. وخلال الدورة ٣٢٢ (تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٤) والدورة ٣٢٣ (آذار/ مارس ٢٠١٥) لمجلس الإدارة، أعرب الأعضاء عن دعمهم لترتيبات ترمي إلى إجراء مناقشات موائد مستديرة تفاعلية ومشاركة المنظمات الإقليمية والدولية المعنية في مناقشة المؤتمر.[١١] وبغية توفير وسائل كافية للمندوبين للتفكير في انعكاسات المعلومات المتلقاة والتداول بشأنها على نحو فعال، قد يرغب مجلس الإدارة بالتوصية باتخاذ ترتيبات خاصة فيما يتعلق بالدورة الخامسة بعد المائة (٢٠١٦) لمؤتمر العمل الدولي. وخلال مراحل العمل الأولى، يمكن اتخاذ ترتيبات بحيث يستفيد المندوبون إلى المؤتمر من مدخلات الأخصائيين المعروفين وكبار الموظفين والشخصيات المرموقة من خلال مداخلات رفيعة المستوى ومناقشات موائد مستديرة تفاعلية ونقاشات تصب تركيزها على مواضيع محددة بشأن الاتجاهات والمحفزات والاستجابات المجدية. ومن شأن هذه الترتيبات أن تأخذ في الاعتبار كذلك أمثلة رائدة عن إدماج أهداف العمل اللائق، التي تضم منظمات دولية وإقليمية وكيانات غير حكومية وجهات فاعلة اقتصادية وشراكات بين القطاعين العام والخاص.

١٩. ومن شأن الترتيبات المتعلقة بمناقشة المؤتمر أن تسمح أيضاً بما يكفي من المشاركة والمرونة من أجل التوصل إلى توافق ثلاثي متين بشأن أهم نتائج التقييم. ويمكن بحث ثلاثة خيارات فيما يتعلق بنسق المناقشة. أولاً، يمكن أن يعين المؤتمر لجنة تقنية تتبع الطرائق التي تستخدمها اللجان المعينة للمناقشات العامة. غير أنّ هذه الطرائق يمكن أن تكون تقييدية جداً بالنسبة إلى طبيعة تقييم أثر إعلان العدالة الاجتماعية. ثانياً، يمكن أن يعين المؤتمر لجنة تقنية تتبع ترتيبات أكثر مرونة، بما في ذلك مزيج من الجلسة العامة التفاعلية والمتحدثين المدعوين والمناقشات العامة. ثالثاً، يمكن أن يعين المؤتمر لجنة جامعة، كما جرى في النقاشات حول الميثاق العالمي لفرص العمل واتفاقية العمل البحري في عامي ٢٠٠٩[١٢] و٢٠٠٦ على التوالي. ومن الممكن تعيين فريق صياغة في الخيارات الثلاثة جميعها. غير أنّ الخيارين الأخيرين يتميزان بإمكانية إتاحة مشاركة أوسع نطاقاً ومرونة كبرى في المناقشة. واللجنة الجامعة ستكون مشابهة للخيار الثاني غير أنها ستكون مفتوحة أمام مشاركة أي مندوب إلى المؤتمر.

٢٠. ومهما كانت الترتيبات المختارة، يمكن السعي إلى تحقيق مشاركة نشطة من جانب المنظمات الدولية والإقليمية الرسمية المعنية والمنظمات غير الحكومية وغيرها من المنظمات، التي تتمتع هيئة مكتب مجلس الإدارة بتكليف للسماح لها بالمشاركة باعتبارها مهمة وملائمة. وتخضع مثل هذه المشاركة لأحكام النظام الأساسي للمؤتمر المتعلقة بوضع المراقب وحقوق المشاركة. ويمكن تشجيع الدول الأعضاء كذلك على إدراج مختلف الوزارات والمؤسسات الوطنية المعنية بالنهج المتكامل، في وفودها.

٢١. وهناك المزيد من المقترحات المتعلقة بسير وتنظيم مناقشة المؤتمر، التي ستعرض في نيسان/ أبريل ٢٠١٦ للمناقشات الثلاثية غير الرسمية في إطار الجدول الذي وافق عليه مجلس الإدارة في دورته ٣٢٣.

[١١] الوثيقة GB.322/INS/PV، الفقرتان ٢٠ و٢٣؛ الوثيقة GB.323/PV، الفقرتان ٢٧ و٢٩.

[١٢] كانت اللجنة الجامعة لعام ٢٠٠٩ بشأن الاستجابات للأزمة، مؤلفة من ثلاثة أجزاء وعشرة حوارات مواضيعية تليها مناقشات عامة بشأن المسائل السياسية المعنية ومناقشات بشأن مشروع الوثيقة الختامية. وتغير تشكيل اللجنة ثماني مرات خلال الدورة. انظر محضر *الأعمال المؤقتة* رقم ١٩، الدورة ٩٨ لمؤتمر العمل الدولي (٢٠٠٩). انظر:
http://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---ed_norm/---relconf/documents/meetingdocument/wcms_108440.pdf.

دال- الإدارة السديدة للمناقشات المتكررة ودورتها

٢٢. طلب إعلان العدالة الاجتماعية من المنظمة اعتماد نظام المناقشات المتكررة للأهداف الاستراتيجية، كجزء من متابعته.[١٣] وعليه، أدرج مجلس الإدارة في تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٨ الهدفين الاستراتيجيين بشأن العمالة والحماية الاجتماعية في جدول أعمال الدورتين التاسعة والتسعين والمائة للمؤتمر على التوالي[١٤]، واعتمد في آذار/ مارس ٢٠٠٩ دورة من سبعة أعوام للمناقشات المتكررة.[١٥] وراعى هذا القرار المنفعة المتمثلة في التنسيق بين دورة المناقشات المتكررة وإطار السياسة الاستراتيجي. وقد تم وضع خطة المناقشات المتكررة كأداة للإدارة السديدة بغية مساعدة المنظمة على تحقيق فهم أفضل لواقع واحتياجات الدول الأعضاء فيها، وهي تسعى إلى تحقيق الأهداف الاستراتيجية والاستجابة لها بفعالية أكبر من خلال تكييف أولوياتها وبرامج عملها، وبغية تقييم نتائج أنشطة منظمة العمل الدولية.[١٦]

المناقشات حديثة العهد لمجلس الإدارة

٢٣. بالنظر إلى اقتراب نهاية دورة السبع سنوات في عام ٢٠١٧، تبادل أعضاء مجلس الإدارة وجهات النظر في دورته ٣٢٠ (آذار/ مارس ٢٠١٤) ودورته ٣٢٣ (آذار/ مارس ٢٠١٥) بشأن الفترة الزمنية لاتخاذ قرار حول الدورة القادمة للمناقشات المتكررة وما إذا كان ينبغي القيام بذلك قبل عملية التقييم التي يجريها المؤتمر في عام ٢٠١٦. وأعربت مجموعة العمال عن تفضيلها لأن يتخذ مجلس الإدارة قراراً في هذا الصدد في دورته ٣٢٥ (تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٥) وكان في رأيها انتهاج دورة من خمس أعوام للمناقشات المتكررة، ما من شأنه أن يسمح بمناقشة مسألة الضمان الاجتماعي بمعزل عن مسألة حماية العمال.[١٧] أما مجموعة أصحاب العمل ففضلت استعراض دورة المناقشات المتكررة على حدة ومعالجة هذه المسألة باعتبارها مسألة تقنية أكثر منها سياسية.[١٨] وبشكل عام، اعتبرت الحكومات أن تقييم المؤتمر يشمل كلاً من الأثر الجوهري للمناقشات المتكررة وطرائق عملها، بما في ذلك دورة المناقشات المتكررة.[١٩] واقترح بعض أعضاء مجموعة الحكومات إمكانية أن يتخذ مجلس الإدارة قراراً بشأن الهدف الاستراتيجي المزمع أن تبحثه المناقشة المتكررة في عام ٢٠١٨، على أساس تخصيصي من دون إقرار الدورة برمتها.[٢٠]

[١٣] إعلان العدالة الاجتماعية، المرفق، القسم ثانياً (باء).

[١٤] الوثيقة GB.303/PV، الفقرة ٢٥٢ (تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٨).

[١٥] الوثيقة GB.304/PV، الفقرة ١٨٣؛ الوثيقة GB.304/7، الفقرة ١٩ (توصية المجموعة التوجيهية). مناقشة الأهداف الاستراتيجية بشأن العمالة والحماية الاجتماعية والمبادئ والحقوق الأساسية في العمل مرتين وهدف الحوار الاجتماعي مرة واحدة خلال الدورة، واعتماد المداورة في مناقشات الحماية الاجتماعية بين الضمان الاجتماعي وحماية العمال.

[١٦] إعلان العدالة الاجتماعية، المرفق، القسم ثانياً (باء).

[١٧] الوثيقة GB.323/PV، الفقرة ٢٦؛ انظر أيضاً الوثيقة GB.320/PV، الفقرة ٣٤٣. خلال الدورة ٣٢٢، أشارت مجموعة العمال إلى إمكانية اتباع دورة من أربع سنوات؛ انظر الوثيقة GB.322/PV ، الفقرة ٢٠.

[١٨] الوثيقة GB.323/PV، الفقرة ٢٠؛ الوثيقة GB.322/PV، الفقرة ١٩.

[١٩] الوثيقة GB.323/PV، الفقرة ٢٨ (مجموعة آسيا والمحيط الهادئ)؛ الفقرة ٣٢ (مجموعة البلدان الصناعية ذات الاقتصاد السوقي)؛ الوثيقة GB.322/PV، الفقرة ٢٣ (مجموعة البلدان الصناعية ذات الاقتصاد السوقي)؛ الوثيقة GB.320/PV، الفقرتان ٣٤٩ و٦٢١ (مجموعة البلدان الصناعية ذات الاقتصاد السوقي).

[٢٠] الوثيقة GB.320/PV، الفقرة ٦٢١ (مجموعة البلدان الصناعية ذات الاقتصاد السوقي). كان مجلس الإدارة قد حدد في وقت سابق أنه، بغية تسهيل بحث الجوانب المتعلقة بالمعايير وإدماجها في المناقشة المتكررة على نحو أفضل، ينبغي أن يستعرض المؤتمر الدراسة الاستقصائية العامة قبل عام واحد من إجراء المناقشة المتكررة (الوثيقة GB.313/PV، الفقرة ٥٠٦؛ الوثيقة GB.313/LILS/6).

٢٤. كما تمت الإشارة إلى المنفعة المستمدة من اتساق المناقشات المتكررة مع عمليات استعراض الدراسة الاستقصائية العامة.[٢١] وفي إطار هذا الترتيب، فإنّ موضوع الدراسة الاستقصائية العامة الذي تناقشه لجنة المؤتمر المعنية بتطبيق المعايير خلال عام بعينه، يرتبط بموضوع المناقشة المتكررة في العام اللاحق، مما يتيح للمناقشة المتكررة أن تستنير بحصائل الدراسة الاستقصائية والمناقشة التي تجريها لجنة تطبيق المعايير. ودعمت مجموعة العمال ومجموعة أصحاب العمل فكرة الإبقاء على هذا النهج.[٢٢]

الخيارات بشأن اتخاذ القرار فيما يتعلق بالدورة القادمة للمناقشات المتكررة

٢٥. يبدو أن هناك خيارين بالنسبة إلى توقيت القرار بشأن الدورة القادمة للمناقشات المتكررة. فإما أن يتخذ مجلس الإدارة في دورته الحالية، قراراً بشأن الدورة القادمة للمناقشات المتكررة، أو أن يرجئ اتخاذ القرار إلى دورة تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٦، لاتخاذه في ضوء نتيجة تقييم المؤتمر لأثر إعلان العدالة الاجتماعية. وبغض النظر عن توقيت اتخاذ القرار، قد يقرر مجلس الإدارة إما تجديد الدورة الحالية من سبع سنوات للمناقشات المتكررة أو تحديد فترة جديدة و/أو تسلسل جديد لدورة المناقشات المتكررة.

٢٦. وفي حال تم اتخاذ قرار بشأن الدورة القادمة للمناقشات المتكررة خلال الدورة الحالية لمجلس الإدارة، من الممكن إعادة النظر فيه في تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٦، إذا كانت هناك ضرورة لإجراء تكييفات في ضوء تقييم إعلان العدالة الاجتماعية. غير أنّ من شأن اتخاذ مثل هذا القرار في الدورة الحالية أن يقدم إرشاداً فيما يتعلق بموضوع الدراسة الاستقصائية العامة، المزمع أن يبحثه المؤتمر في عام ٢٠١٨، والمقدم لاتخاذ قرار بشأنه في الدورة الحالية (تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٥).[٢٣]

٢٧. وفي حال أرجئ اتخاذ القرار المتعلق بالدورة القادمة للمناقشات المتكررة حتى شهر تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٦، قد يحتاج مجلس الإدارة كذلك إلى أن يحدد في تلك الدورة موضوع المناقشة المتكررة المزمع إجراؤها في عام ٢٠١٨. غير أنّ موضوع الدراسة الاستقصائية العامة، الذي ستستعرضه لجنة تطبيق المعايير في عام ٢٠١٨، سيكون قد جرى اختياره عندئذٍ (انظر الملحق).

مشروع قرار

٢٨. ***قد يرغب مجلس الإدارة في القيام بما يلي:***

(أ) أن يوصي بتنظيم مناقشة المؤتمر لتقييم أثر إعلان العدالة الاجتماعية، على أساس أحد الخيارات الثلاثة الوارد وصفها في الفقرة ١٩؛

(ب) أن يتخذ قراراً بشأن الترتيبات للدورة القادمة للمناقشات المتكررة أو أن يرجئ اتخاذ القرار في هذا الموضوع إلى دورته ٣٢٨ (تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٦).

[٢١] انظر إعلان العدالة الاجتماعية، المرفق، القسم أولاً (باء) (تكييف الطرائق القائمة لتطبيق المادة ١٩، الفقرتان ٥(٣) و٦(٣) من دستور منظمة العمل الدولية). وتُستعرض الدراسة الاستقصائية العامة في لجنة المؤتمر المعنية بتطبيق المعايير.

[٢٢] الوثيقة GB.320/PV، الفقرتان ٣٤٣ و٣٤٤.

[٢٣] الوثيقة GB.325/LILS/4. سبق لمجلس الإدارة أن قرر مواضيع الدراسات الاستقصائية العامة المزمع أن يستعرضها المؤتمر في عامي ٢٠١٦ و٢٠١٧: هجرة اليد العاملة والسلامة والصحة المهنيتان، على التوالي.

ملحق

التنسيق بين المناقشات المتكررة والدراسات الاستقصائية العامة في إطار إعلان العدالة الاجتماعية من أجل عولمة عادلة

دورة السنوات السبع الأولى							ما بعد عام ٢٠١٧	
دورات مؤتمر العمل الدولي	**الدورة ٩٩ (٢٠١٠)**	**الدورة ١٠٠ (٢٠١١)**	**الدورة ١٠١ (٢٠١٢)**	**الدورة ١٠٢ (٢٠١٣)**	**الدورة ١٠٣ (٢٠١٤)**	**الدورة ١٠٤ (٢٠١٥)**	**الدورة ١٠٥ (٢٠١٦)**	**الدورة ١٠٦ (٢٠١٧)**	**الدورة ١٠٧ (٢٠١٨)**	**الدورة ١٠٨ (٢٠١٩) دورة المئوية**
المناقشة المتكررة	العمالة	الحماية الاجتماعية (الضمان الاجتماعي)	المبادئ والحقوق الأساسية في العمل	الحوار الاجتماعي	العمالة (كتدبير انتقالي، بدون دراسة استقصائية عامة تدرج في المناقشة المتكررة بشأن العمالة)	الحماية الاجتماعية (حماية العمال)	تقييم إعلان العدالة الاجتماعية (بدون مناقشة متكررة)	المبادئ والحقوق الأساسية في العمل	مناقشة متكررة؟	مناقشة متكررة؟
مناقشة الدراسات الاستقصائية العامة في لجنة تطبيق المعايير	الدورة ٩٩ (حزيران/ يونيه ٢٠١٠)	الدورة ١٠٠ (حزيران/ يونيه ٢٠١١)	الدورة ١٠١ (حزيران/ يونيه ٢٠١٢)	الدورة ١٠٢ (حزيران/ يونيه ٢٠١٣)	الدورة ١٠٣ (حزيران/ يونيه ٢٠١٤) (لجنة تطبيق المعايير)	الدورة ١٠٤ (حزيران/ يونيه ٢٠١٥) (لجنة تطبيق المعايير)	الدورة ١٠٥ (حزيران/ يونيه ٢٠١٦) (لجنة تطبيق المعايير)	الدورة ١٠٦ (حزيران/ يونيه ٢٠١٧) (لجنة تطبيق المعايير)	الدورة ١٠٧ (حزيران/ يونيه ٢٠١٨) (لجنة تطبيق المعايير)	الدورة ١٠٨ (حزيران/ يونيه ٢٠١٩) (لجنة تطبيق المعايير)
لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات الدراسات الاستقصائية العامة	الدورة ٨٠ تشرين الثاني/ نوفمبر - كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٩ الاتفاقيات بشأن العمالة	الدورة ٨١ تشرين الثاني/ نوفمبر - كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٠ الاتفاقيات بشأن الضمان الاجتماعي	الدورة ٨٢ تشرين الثاني/ نوفمبر - كانون الأول / ديسمبر ٢٠١١ الاتفاقيات بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل	الدورة ٨٣ تشرين الثاني/ نوفمبر - كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٢ الاتفاقيات بشأن علاقات العمل والمفاوضة الجماعية في الخدمة العامة	الدورة ٨٤ تشرين الثاني/ نوفمبر - كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣ اتفاقية تحديد المستويات الدنيا للأجور	الدورة ٨٥ تشرين الثاني/ نوفمبر - كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤ اتفاقية حق التجمع (الزراعة) واتفاقية منظمات العمال الريفيين	الدورة ٨٦ تشرين الثاني/ نوفمبر - كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥ الاتفاقيات بشأن هجرة اليد العاملة	الدورة ٨٧ تشرين الثاني/ نوفمبر - كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦ الاتفاقيات بشأن السلامة والصحة المهنيتين	الدورة ٨٨ تشرين الثاني/ نوفمبر - كانون الأول ديسمبر ٢٠١٧ صكوك يتعين أن يختارها مجلس الإدارة في تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٥	الدورة ٨٩ تشرين الثاني/ نوفمبر - كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٨
مجلس الإدارة اختيار الصكوك (المادة ١٩)	الدورة ٣٠٣ (تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٨)	الدورة ٣٠٤ (آذار/ مارس ٢٠٠٩)	الدورة ٣٠٧ (آذار/ مارس ٢٠١٠)	الدورة ٣١٠ (آذار/ مارس ٢٠١١)	الدورة ٣١٣ (آذار/ مارس ٢٠١٢)	الدورة ٣١٧ (آذار/ مارس ٢٠١٣)	الدورة ٣٢١ (حزيران/ يونيه ٢٠١٤)	الدورتان ٣٢٢ و٣٢٣ (تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٤ - آذار/ مارس ٢٠١٥)	الدورتان ٣٢٥ و٣٢٦ (تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٥ - آذار/ مارس ٢٠١٦)	الدورة ٣٢٩ (آذار/ مارس ٢٠١٧)